

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٧٧ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣
على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى حى شرق المنصورة ;
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسته رقم (٢١)
المعقدة فى ٢٠٠٨/١١/٢٦ على حل الجمعية بكتابه الوارد للهيئة برقم (٥٤٥٩)
فى ٢٠١٧/٣/٢٨ ;

وعلى موافقة السيد وزير محافظة الدقهلية على الحال بتاريخ ٢٠١٧/٦/٣ :

قرر :

مادة (١)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى حى شرق المنصورة المسجلة برقم (٦٨)
بتاريخ ١٩٩٩/٢/٣ لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ إنشائها ووجود فراغ إداري بها .

مادة (٢)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٧/٧/٢٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م. / مصطفى كمال مدبوبي